

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/10/82/Add.1
13 January 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة العاشرة
البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

كولومبيا

إضافة

وجهاً نظر تتعلق بالاستنتاجات و/أو التوصيات والالتزامات الطوعية
والردود تعرضها الدولة موضوع الاستعراض

* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة بالأمم المتحدة.

البعثة الكولومبية لدى الأمم المتحدة، جنيف

تشير الأرقام المصحوبة بأحرف إلى التوصيات الواردة في الفرع الأول من تقرير الفريق العامل المعنون "موجز مداوات عملية الاستعراض".

٢٢(ب) قبلت كولومبيا التصديق على الاتفاقية، وهذا التصديق وارد بوصفه التزاماً طوعياً (الفقرة ٣٨ من التقرير الوطني).

٢٢(ج) لم تقبل ولاية اللجنة ذات الصلة. ونظام حقوق الإنسان المشترك بين البلدان الأمريكية، وكولومبيا طرف فيه، يوفر إطاراً متيناً يضمن الملاحقة وجبر الضرر في حالة الانتهاكات ذات الصلة بالجريمة المنصوص عليها في الاتفاقية، إن قصر نظام العدالة الوطنية عن ضمان ذلك.

٢٩(أ) تم قبول التوصية على النحو المحدد في الفقرة ٢٢(ب).

٢٣(ج) تم قبول التصديق على الاتفاقية على النحو المحدد في التعليق الوارد في ٢٢(ب).

٢٣(د) لم تقبل كولومبيا التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب. إذ إن التوجيهات الداخلية الصادرة عن المعهد السجني الوطني – INPEC – (Res.5927/2007) توفر آلية تضمن حقوق الإنسان للسجناء من خلال نقاش وعمليات لاتخاذ القرارات داخل اللجان بكل منشأة سجنية. بمشاركة مباشرة من السجناء ومن مكتب المدعي العام وأمين المظالم.

٣٥(ج) لم يُقبل التصديق كما هو مبين في التعليق ٢٣(د).

٤٠(هـ) لم تقبل التوصية كما هو مبين في التعليق ٢٣(د).

٢٣(هـ) لم تقبل التوصية كما هو مبين في التعليق ٢٢(ج).

٢٣(ب) لم تقبل التوصية. وترغب كولومبيا في الإبقاء على جميع الإمكانيات مفتوحة وصولاً إلى سلام متفاوض عليه مع المجموعات المسلحة غير الشرعية وذلك يقتضي وجود مناخ ملائم. ونظام العدالة الوطني ينطوي على التحقيق في جرائم الحرب وملاحقة مقترفيها.

٤٠(ز) تم قبول التوصية. والدعوة الدائمة قائمة وصالحة وتنفذ تنفيذاً كاملاً على أساس فردي.

٢٣(و) تم قبول التوصية. وزار الفريق العامل المعني بحالات الإعدام تعسفياً كولومبيا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. وسوف توجه فوراً الدعوة إلى المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء. وسيتقرر عما قريب توجيه الدعوات إلى المقرر الخاصين المعنيين بالمدافعين عن حقوق الإنسان وباستقلال القضاة والمحامين.

٥٨(أ) تم قبول التوصية. وسوف توجه الدعوات فوراً.

٥٧(ب) تم قبول التوصية على النحو المبين في التعليق ٢٣(و).

٥٤(ج) و٣٣(د) تم قبول التوصية. وتنفذ حالياً آليات المتابعة تنفيذاً كاملاً.

٢٧(أ) تم قبول التوصية. وقد كررت الحكومة الكولومبية على الدوام تأكيد التزامها بدفع عجلة هذا الحوار. وآثرت منظمات المجتمع المدني العديدة الامتناع عن المشاركة برغم أن الحكومة وجهت إليها دعوة مفتوحة.

٥٦(ب) تم قبول التوصية. انظر ما هو وارد في التعليق ٢٧(أ).

٢٥(ب) تم قبول التوصية. انظر ما هو وارد في التعليق ٢٧(أ).

٥٤(د) تم قبول التوصية. انظر ما هو وارد في التعليق ٢٧(أ).

٢٦(أ) تم قبول التوصية. وهناك برامج تثقيف في مجال حقوق الإنسان خاصة بالقوات المسلحة جارٍ إعدادها حالياً وتم الشروع في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ في وضع "السياسة المتكاملة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي المتعلقة بوزارة الدفاع" وتطوُّع السياسة المذكورة هذه البرامج ليتسنى الوفاء بالاحتياجات الراهنة.

٣٠(هـ) تم قبول التوصية وفقاً لما هو مبين في الالتزامات الطوعية (الفقرتان ٣٨ و ٥٧ من التقرير الوطني).

١٩(د) لم تقبل التوصية. ونظام المكافآت ينفذ ضمن الإطار القانوني الكولومبي وهو يقوم على أسس تنظيمية ملائمة ويخضع لإشراف مكتب المدعي العام. وبالإضافة إلى ذلك سمح هذا النظام بتحسين الأوضاع الأمنية وكان عاملاً في إضعاف المجموعات المسلحة غير القانونية وخلخلة هيكلها الإجرامية وساعد على تسوية حالات الاختطاف وأسهم في مكافحة الإفلات من العقاب.

١٩(هـ) لم تقبل التوصية. وهي غير قابلة للتطبيق. ولا توفر حوافز للعسكريين على أساس ما يلحقونه من الخسائر في الأرواح بأعدائهم في الميدان. وتوجيه القيادة العامة للقوات المسلحة (٢٠٠٠-٢٨، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧) يأمر كافة الوحدات العسكرية بتوحي مبدأ تسريح المسلحين وإلقاء القبض عليهم.

٣٠(د) تم قبول التوصية. ويجري تنفيذها بشكل كامل.

٤٩(ج) تم قبول التوصية. وسيقدم تفسير خطي للمملكة المتحدة بغية توضيح مفهوم "المجموعات شبه العسكرية" حيث إن كولومبيا ترى أن هذا المصطلح غير قابل للتطبيق في الحالة الراهنة بعد أن تم تسريح مجموعات الدفاع الذاتي/المجموعات شبه العسكرية.

٦٠(ب) تم قبول هذه التوصية. وقد أكدت حكومة كولومبيا باستمرار على رغبتها في فتح باب الحوار مع المجموعات المسلحة غير الشرعية بنية تسريحها لاحقاً، ونزع أسلحتها وإعادة إدماج أفرادها ولكن امتنعت هذه المجموعات عن الانخراط في العملية التي أقدمت عليها الحكومة.

٦٠(ج) تم قبول التوصية. وسيقدم تفسير خطي إلى أوروغواي بغية توضيح وتدقيق مفهوم "المجموعات شبه العسكرية" نظراً لأن كولومبيا ترى أن هذا المصطلح لا ينطبق على الحالة الراهنة. وقد تمت عملية تسريح أفراد مجموعات الدفاع الذاتي ونزع أسلحتهم وإعادة إدماجهم ضمن إطار زمني محدد فوات أجله.

٣٧(ب) تم قبول التوصية. ويتولى النظام القضائي ومعهد رعاية الأسرة الكولومبي والمستشار الرئاسي الرفيع المستوى لشؤون إعادة الإدماج بإنجاز خطوات في هذا الاتجاه.

٤٠(د) تم قبول هذه التوصية. وتجري كولومبيا حالياً حوارات مع مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والتزاعات المسلحة وذلك بغية الشروع في تنفيذ آلية الرصد والإبلاغ المتضمنة في القرار ١٦١٢. وفي هذا السياق تعيد كولومبيا تأكيد ما تم بيانه سابقاً لمكتب الممثل الخاص للأمين العام من حيث إن أي اتصال بالمجموعات المسلحة غير الشرعية يتطلب الموافقة الصريحة المسبقة من الحكومة الوطنية.

٤٥(هـ) تم قبول التوصية كما هي محددة في التعليق ٤٠(د).

٤٦(د) تم قبول التوصية، وتتم متابعة توصيات لجنة حقوق الطفل من قبل معهد الرعاية الوطني.

٣٧(ج) لم تقبل التوصية. والبرنامج لا يتعارض مع مبدأ التمييز ولا يحول الأهداف المدنية إلى أهداف عسكرية. ويهدف البرنامج إلى توطيد العلاقات بين السكان المدنيين وقوات الدولة. وسمح للدولة بتوفير الخدمات الاجتماعية في المجتمعات المحلية الريفية التي يتمثل فيها حضور الدولة في قواها.

٥١(ب) تم قبول التوصية. ينص الإطار الدستوري والنظام القانوني الكولومبيان على الاستقلال الكامل للسلطتين التنفيذية والتشريعية وقد تم تعزيز القدرات المؤسسية وسوف يتواصل تعزيزها لضمان كفاءتها.

١٩(أ) تم قبول التوصية. ويجري حالياً تنفيذها بالكامل.

١٩(ب) تم قبول التوصية. ويحظر الإطار القانوني الكولومبي العفو العام.

٤٢(ب) تم قبول التوصية. ويجري في الطرف الراهن تنفيذها.

٢٧(ب) تم قبول التوصية. ويجري في الطرف الراهن تنفيذها.

٣٠(ج) تم قبول التوصية. ويجري في الطرف الراهن تنفيذها.

٤٥ (ج) تم قبول التوصية. واستناداً إلى التحليل والدراسات التي أجرتها السلطات الكولومبية سابقاً وأثناء المناقشات التي دارت حول قانون العدالة والسلم، تم تجميع معلومات من مصادر مختلفة بشأن تنفيذ نظم العدالة الانتقالية في شتى أنحاء العالم. وبالنظر إلى الاختلافات الموضوعية القائمة بين الحالات موضوع الدراسة تكون كولومبيا ممتنة لو تم تزويدها بتعريف لـ "المعايير الدولية" المشار إليها في هذه التوصية.

٦٠ (أ) لم تقبل التوصية. وسوف يقدم تفسير خطي لأوروغواي لتوضيح وتحديد مفهوم "شبه العسكرية" وهو مفهوم لا ينطبق على الحالة الراهنة.

٤٥ (ب) تم قبول التوصية. وسوف يقدم تفسير خطي إلى كندا بغية توضيح وتحديد مفهوم "شبه العسكرية" حيث ترى كولومبيا أن هذا المصطلح لا ينطبق على الحالة الراهنة.

٤٦ (ب) تم قبول التوصية. وسيقدم تفسير خطي إلى ماليزيا بغية توضيح وتحديد مفهوم "شبه العسكرية" حيث إن كولومبيا ترى أن هذا المصطلح لا ينطبق على الحالة الراهنة.

٥٥ (ب) تم قبول التوصية. وسيقدم تفسير خطي إلى أستراليا بغية توضيح وتحديد مفهوم "شبه العسكرية" حيث ترى كولومبيا أن هذا المصطلح لا ينطبق على الحالة الراهنة.

١٩ (و) تم قبول التوصية. ومضمون هذه التوصية وارد في الالتزامات الطوعية التي عبرت عنها كولومبيا (انظر الفقرة ٦٧، من التقرير الوطني).

٤٩ (د) تم قبول التوصية. وهي واردة في الالتزامات الطوعية التي عبرت عنها كولومبيا (انظر الفقرة ٦٧ من التقرير الوطني).

٤٣ (أ) تم قبول التوصية. ويجري حالياً التنفيذ الكامل لهذه التوصية في ظل التمتع الكامل بالحقوق المتوخى في حكم المحكمة الدستورية (T-025/2004).

٤٢ (أ) تم قبول التوصية. ويجري في الظرف الراهن تنفيذها.

٢٠ (أ)، ٢١ (أ)، ٢١ (ب)، ٢٧ (ج)، ٣٠ (و)، ٣٢ (ب)، ٣٤ (أ)، ٣٥ (د)، ٣٨ (أ)، ٤٠ (أ)، ٤٥ (د)، ٤٧ (أ)، ٤٩ (أ)، ٥٤ (أ)، ٥٥ (ج)، ٥٥ (د)، ٥٧ (أ)، ٦٠ (د) تم قبول جميع التوصيات. وتعيد كولومبيا تأكيد التزامها الكامل بتوفير الضمانات والتدابير الحمائية للمدافعين عن حقوق الإنسان من أجل أن يضطلعوا بأعمالهم والتزامها بالتشجيع على إجراء التحقيقات وإنزال العقوبات. بمن ارتكب جرائم ضد هؤلاء المدافعين. وترغب الدولة الكولومبية في الانخراط في علاقة بناءة مع المدافعين عن حقوق الإنسان هذه العلاقة التي لا تستبعد النقاش المفتوح والترية حول شتى الاختلافات في الرأي.

٣٧(أ) لم تقبل التوصية. ينص الدستور والإطار القانوني الكولومبيان على أن جميع المواطنين مطالبون بأداء الخدمة العسكرية حينما تقتضي الظروف أداء هذه الخدمة دفاعاً عن السيادة الوطنية والمؤسسات العامة ولتوفير الظروف الأمنية لكافة المواطنين. وقد تم تأكيد هذا الالتزام في مناسبات عديدة عن طريق سوابق قضائية صدرت عن المحكمة الدستورية.

٢٢(أ) تم قبول التوصية. وتنفذ هذه التوصية بصورة تدريجية. وسيقدم تفسير خطي للأرجنتين يتعلق بالخطوات التي اتخذت حتى الآن.

٤٣(ب) تم قبول التوصية. ويجري تنفيذ هذه التوصية تدريجياً. وسيقدم تفسير خطي إلى البرازيل حول الخطوات التي اتخذت حتى الآن.

٣٥(أ) تم قبول التوصية. يجري التنفيذ الكامل لنظام المشاورات المسبقة. وسيقدم تفسير خطي إلى الدانمرك يحتوي على معلومات دقيقة تتعلق بنطاق هذه المشاورات على ضوء التشريع المحلي وتطبيق اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩.

الالتزامات الطوعية

تعهد كولومبيا بالالتزامات التي تتضمنها الفقرات ٣١ و ٣٨ و ٤٢ و ٤٨ و ٥٧ و ٦٢ و ٦٧ و ٧١ و ٧٦ و ٧٧ و ٩١ و ٩٥ و ١٠٢ و ١٠٦ و ١١٤ من التقرير الوطني المقدم في إطار الاستعراض الدوري الشامل.

ألف - مكافحة العنف وحفظ النظام العام

٣١ - ستواصل كولومبيا جهودها الرامية إلى حماية السكان من عمل هذه المجموعات. وهي تدعو إلى الدعم الدولي لمكافحة الاتجار بالمخدرات الذي يغذي وجودها، وإلى قطع الطريق على اللوجستيات والأموال والأشخاص المتورطين في هذه الانتهاكات. وسيتم إيلاء عناية خاصة للنساء والأطفال أثناء وضع الاستراتيجيات الرامية إلى منع التجنيد وآثاره على النساء والفتيات.

١٤ - حالات قتل الأشخاص الموضوعين تحت الحماية، والاختفاء القسري والتعذيب

٣٨ - وبالرغم من جميع التدابير التي اتخذتها الدولة في مكافحة ارتكاب الجرائم السالف ذكرها، لا تزال هناك تحديات كبرى كثيرة:

- تعزيز نظم المعلومات وقواعد البيانات الموحدة والمترابطة بشأن هذه الجرائم، وترى كولومبيا أن من الأهمية بمكان الحصول على مساعدة تقنية دولية في هذا المضمار.
- العمل على التحقيق في شأن المسيئين وتقديمهم إلى المحاكمة.
- تعزيز سياسة الرعاية الشاملة للضحايا وأفراد أسرهم.
- منح النيابة العامة دوراً أكبر في التحقيقات المتعلقة بالانضباط التي تم أفراد القوات العامة.

- تثبيت لجنة البحث عن المختفين وتعزيز قدرتها على متابعة جرائم الاختفاء القسري وصياغة مقترحات للسياسة العامة؛
- مباشرة عملية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري في البرلمان.

٢٤٠ الألغام المضادة للأفراد

٤٢- وتتعهد كولومبيا في هذا المجال بأمر منها ما يلي:

- توفير رعاية أفضل للضحايا.
- تدريب وتخرج ١٠٠٠ عامل في حقل التوعية المجتمعية في مجال الأعمال المتعلقة بالألغام كل سنة.
- تدريب وتخرج ١٠ فرق جديدة لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية قوامها ٤٠ عضواً.
- تأليف فريق للاستجابة لحالات الطوارئ.
- مواءمة السياسات مع التحديات الجديدة.
- تدمير المناطق المزروعة بالألغام الستة والعشرين المتبقية قبل ١ آذار/مارس ٢٠١١.

باء- مكافحة الإفلات من العقاب وإتاحة إمكانية الاحتكام إلى القضاء

٤٨- بيد أنه لا تزال هناك تحديات كبرى، من قبيل ما يلي:

- تحسين التغطية في المناطق الريفية والنائية.
- تعزيز برامج حماية الأطراف الآخرين في الدعاوى الجنائية.
- تنفيذ نظام للمعلومات وإيجاد حل لقابلية التبادل بين نظم المعلومات التابعة للدولة ذات الصلة بحالات انتهاك حقوق الإنسان.
- تعزيز القدرة الفنية على التحقيق.
- تعزيز الثقة بالسلطة القضائية.

الدعاوى في إطار قانون العدالة والسلام

٥٧- وبالرغم من التقدم المحرز في تنفيذ القانون، يلزم التصدي لتحديات كبرى، من قبيل ما يلي:

- تسريع عملية بيان الحقيقة.
- تسريع عملية تحديد هوية رفات الجثامين لتسليمهم إلى ذويهم.
- مساءلة المسرّحين والتحقيق في ما ارتكبه من جرائم في حق النساء والأطفال (وبخاصة جرائم العنف الجنسي وتجنيد الأطفال).

- الدفع قدماً بالبرنامج الوطني لجبر الأضرار.
- تعزيز برنامج حماية الضحايا والشهود المنصوص عليه في القانون.
- تعزيز نشر معلومات عن حقوق الضحايا واتخاذ تدابير لتشجيع الأنشطة التي تضطلع بها اللجنة الوطنية لجبر الأضرار والمصالحة.
- وضع اللجان الإقليمية المعنية بإعادة الأصول إلى أصحابها موضع التشغيل.
- إتمام وثيقة الذاكرة التاريخية التي عهد القانون بإعدادها إلى اللجنة الوطنية لجبر الأضرار والمصالحة.

جيم- التمييز وفئات السكان المستضعفة على نحو خاص

٦٤ الشعوب الأصلية والكولومبيون من أصل أفريقي

٦٢- بيد أن هناك تحديات يلزم أن تواجهه من قبيل ما يلي:

- إتمام عملية صياغة السياسة العامة بالاشتراك مع سلطات الشعوب الأصلية.
- تعزيز عمليات التشاور المسبق وفقاً لأحدث الاجتهادات القضائية للمحكمة الدستورية.
- تعزيز قنوات الحوار بين الحكومة والسلطات الإثنية، وكذا تحسين العلاقات على جميع المستويات.
- تعزيز سلطات الشعوب الأصلية والكولومبيين من أصل أفريقي.
- ضمان حق هذه الشعوب في أراضيها فعلياً.
- محاربة الفقر الذي تعانيه هذه الشعوب.
- تحديد آليات التنسيق بين القضاء العادي وقضاء الشعوب الأصلية.

٦٤ المُهَجَّرُونَ

٦٧- بيد أنه لا تزال هناك تحديات ضخمة تتمثل فيما يلي:

- منع التهجير منعاً فعلياً.
- الاتفاق على مؤشرات التمتع الفعلي بالحقوق.
- تعزيز برامج توليد الدخل وإعادة إسكان وتوطين المُهَجَّرِينَ والعمل على إدماجهم في هذه البرامج.
- تعزيز النهج التفضيلي.
- تطبيق سياسة جبر الأضرار التي تلحق بالمُهَجَّرِينَ.

٣٤ المرأة

٧١- وبالرغم مما سبق، تقر كولومبيا بالتحديات الهامة التي تواجه كبح مظاهر العنف ضد المرأة. ولهذا، ينبغي القيام بما يلي:

- تعزيز التحقيق غير الرسمي في جرائم العنف الجنسي والعائلي.
- ضمان حق النساء ضحايا أشكال العنف هذه في الاحتكام إلى العدالة.
- ضمان محيط آمن من أجل إيجاد بيئة مواتية لتمتع المرأة بحقوقها.
- ضمان حقوق المرأة المتضررة من عنف الجماعات المسلحة غير الشرعية الخارجة عن القانون.
- تطبيق المنظور الجنساني في سياسات رعاية وتوعية الموظفين في هذا المجال.

٤٤ الطفل

٧٦- تتمثل التحديات التي تواجهها الدولة فيما يلي:

- التنفيذ الشامل لأحكام القانون الجديد في جميع المجالات.
- توطيد نظام الحماية الاجتماعية لضمان حقوق الإنسان المكفولة للطفل.
- تعزيز السياسات العامة للحماية الكاملة والاجتماعية والأسرية لمنع التجنيد.
- القيام بتخفيض مؤشرات عمل الأطفال إلى ١,٥ في المائة بحلول ٢٠١٥.

٥٤ السحاقيات والمثليون ومشتهو الجنسين ومغيرو الهوية الجنسية

٧٧- أُدرج موضوع الحماية الخاصة للشركاء من الجنس ذاته في كولومبيا في جدول الأعمال العام، وكان دافعاً لتطورات هامة في الاجتهاد القضائي. فقد ضمنت المحكمة الدستورية في مناسبات شتى الحق في المساواة للشركاء من الجنس ذاته. وهكذا، اعترفت، على سبيل المثال، بأن رباط الزواج بحكم الواقع (وحقوق الملكية المترتبة عليه) وإمكانية الحصول على التأمين الصحي الإلزامي واستحقاقات الخلف في المعاش للشركاء من الجنس ذاته، ينبغي ضمانها بالشروط ذاتها المحددة للشركاء من جنسين مختلفين. وتواجه كولومبيا تحدياً في مواصلة إحراز تقدم في هذا المجال.

٦٤ المدافعون عن حقوق الإنسان والنقاييون والصحفيون

٩١- تلتزم الدولة الكولومبية، فيما يتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والنقايين، بما يلي:

- تحسين ضمانات ممارسة هذه الحريات.
- مواصلة الحوار مع هذه الفئة من السكان.
- صياغة تعهدات بشأن مسألة الاتفاق الثلاثي الأطراف مع منظمة العمل الدولية.

- الدفع قدماً بالتحقيقات في الجرائم المرتكبة في حق هذه الفئات.
- تعزيز ثقافة موالية لعمل المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين والنقائين.

٧٦ الأفراد المحرومون من حريتهم

٩٥- من ناحية أخرى، تقرر الدولة بأن ثمة تحديات ما زالت قائمة في هذا المجال. ونتيجة لذلك، تم التعهد بزيادة السعة الإيوائية للسجون الوطنية بعدد ٣٣١ ٢٤ مكاناً عن طريق بناء ١٠ مجمعات سجنية جديدة. ومن جهة أخرى، يجري وضع وتنفيذ آليات جديدة لتقييد الحرية كالوسم الإلكتروني بدلاً عن عقوبة السجن، أو برنامج الزراعة الحضرية الذي يراد به تدريب التزلاء من أجل ضمان أمنهم الغذائي والأمن الغذائي لأسرهم عند خروجهم من السجن.

دال- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

١٦ الفقر وانعدام المساواة

١٠٢- الغرض من هذه البرامج هو خفض مؤشر الفقر إلى ٢٨ في المائة والفقر المدقع إلى ٨,٨ في المائة بحلول سنة ٢٠١٥، كما يرد في الهدف الأول من الأهداف الإنمائية الثمانية للألفية.

٢٦ التعليم

١٠٦- بالرغم من الجهود التي بذلتها الدولة، لا تزال التحديات عديدة. فوفقاً للتقرير المتعلق بتنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، يتعين على كولومبيا أن تحقق بحلول عام ٢٠١٥ ما يلي:

- بلوغ هدف التعليم الأساسي للجميع.
- تخفيض نسبة الأمية إلى ١ في المائة بين من تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٢٤ سنة.
- تحقيق نسبة تغطية إجمالية بـ ١٠٠ في المائة بالنسبة للتعليم الأساسي (ما قبل المدرسي، والأساسي الأول، والأساسي الثاني) و ٩٣ في المائة بالنسبة للتعليم المتوسط.
- مواصلة تحقيق متوسط ١٠,٦ سنوات من التعليم للسكان الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٢٤ سنة.
- تقليص معدل التكرار إلى ٢,٣ في المائة في التعليم الأساسي والمتوسط.

٣٦ الصحة

١١٤- تتمثل التحديات في مجال الصحة فيما يلي:

- بلوغ التغطية للجميع بحلول ٢٠١٠.
- فتح ٩٠ نقطة للتطبيب عن بعد للمناطق النائية.

- توحيد الخطة الإلزامية للصحة الخاصة بالأطفال من جميع الطبقات الاجتماعية كخطوة أولى للامتثال للقرار T-760 لسنة ٢٠٠٨ الصادر عن المحكمة الدستورية، والذي يأمر بتوحيد الاستحقاقات لفائدة الأطفال والمسنين والمواطنين عموماً.
- تخفيض الوفيات النفاسية ووفيات الرضع تماشياً مع الأهداف الإنمائية للألفية.
- تطبيق الخطة الوطنية للصحة العامة وبرنامج الصحة الجنسية والإنجابية.
- تحسين الحالة الغذائية للأطفال.
- مكافحة فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز والملاريا وغيرها من الأمراض الخطيرة.

— — — — —